الأمم المتحدة

A/HRC/25/8

الجمعية العامة

Distr.: General
26 December 2013
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

موريشيوس

* يُعمَّم مرفق هذا التقرير كما ورد.

(A) GE.13-19167 270114 290114

1319167

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
	مقدمة	١-٤	٣
أولاً -	موجز لمداولات عملية الاستعراض	٥-١٢٧	٣
	ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض	٥-٣٢	٣
	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض	٣٣-١٢٧	٧
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	١٢٨-١٣٠	٢٠
المرفق			
	تشكيلة الوفد		٣٤

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته السابعة عشرة في الفترة من ٢١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وأُجري الاستعراض المتعلِّق بموريشيوس في الجلسة السادسة المعقودة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وترأس وفد موريشيوس أرفن بولال، وزير الخارجية والتكامل الإقليمي والتجارة الدولية. واعتمد الفريق العامل، في جلسته العاشرة المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، التقرير المتعلِّق بموريشيوس.

٢- وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير عملية الاستعراض المتعلق بموريشيوس: بوتسوانا وقطر والنمسا.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١ والفقرة ٥ من مرفق القرار ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بموريشيوس:

(أ) تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/17/MUS/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/17/MUS/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/17/MUS/3).

٤- وأحيلت إلى موريشيوس عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً سلوفينيا وليختنشتاين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الشبكة الخارجية لعملية الاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز لمداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- قدم رئيس الوفد تقرير موريشيوس الوطني.

٦- وأكدت موريشيوس من جديد التزامها بالعمل الذي يقوم به كلٌّ من مجلس حقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل ودعمها المتواصل لهما. وأشارت إلى أنه في تموز/يوليه من هذا العام، شاركت حكومة موريشيوس ومفوضية حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان

في استضافة حلقة دراسية في موريشيوس لصالح أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية تناولت إعدادها للدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل.

٧- وقدمت موريشيوس معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ التوصيات التي قبلتها خلال الاستعراض الأول. وأشارت إلى أن تقرير منتصف المدة عن التقدم المحرز، المقدم في عام ٢٠١١، وتقريرها الوطني لعام ٢٠١٣، يتضمنان معلومات وافية عن هذه الإجراءات. وسلطت موريشيوس الضوء على الخطوات العديدة التي اتخذتها للتشاور مع الجمهور في إعداد التقرير الوطني، بما في ذلك إتاحة المعلومات عن طريق وسائط الإعلام وحملات التوعية والتعاون مع المنظمات غير الحكومية.

٨- وأفادت بأن الحكومة بادرت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٢-٢٠٢٠. وتجسد هذه الخطة جميع الالتزامات التي تعهدت بها موريشيوس من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان وفقاً لأفضل الممارسات الدولية. كما أنشأت لجنة لرصد حقوق الإنسان مؤلفة من ممثلين عن الوزارات والإدارات ذات الصلة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وكذلك المنظمات غير الحكومية لضمان تنفيذ الخطة.

٩- وأشارت موريشيوس إلى أن خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان تتضمن عدداً من التدابير، بما في ذلك تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان من خلال التصديق على الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وإدراج معاهدات حقوق الإنسان في التشريعات الداخلية؛ وزيادة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتعزيز حقوق المرأة في سياق تكافؤ الفرص؛ وتحسين حماية وضمان حقوق الأشخاص المستضعفين.

١٠- وبالإضافة إلى ذلك، يجري الآن وضع الصيغة النهائية لقاعدة بيانات مؤشرات حقوق الإنسان من أجل رصد التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وجامعة موريشيوس.

١١- وأشارت موريشيوس إلى أنها اعتمدت، في عام ٢٠١٢، قانون حماية حقوق الإنسان (المعدّل)، والقانون المتعلق بالشكاوى المقدمة ضد الشرطة وقانون الآلية الوقائية الوطنية بهدف توسيع نطاق ولاية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومهامها تمشياً مع أفضل الممارسات الدولية، وقدمت تفاصيل في هذا الصدد.

١٢- وأكدت أن شعبة الآلية الوقائية الوطنية التابعة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان تطبق البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وهي مسؤولة عن زيارة أماكن الاحتجاز بغية كفالة حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية

أو اللاإنسانية أو المهينة، كما أنها مكلفة بالتحقيق في الشكاوى المقدمة من المحتجزين وبتقديم توصيات بشأن معاملة الأشخاص المحتجزين.

١٣- وأشارت موريشيوس أيضاً إلى أنها سنت في عام ٢٠١٢ قانون تكافؤ الفرص لتوفير حماية أفضل من جميع أشكال التمييز. ويهدف هذا القانون إلى القضاء على التمييز المباشر أو غير المباشر على أساس السن أو الطبقة الاجتماعية أو المعتقد أو الأصل الإثني أو الإعاقة أو الحالة الزوجية أو الأصل أو الرأي السياسي أو العرق أو الجنس أو الميول الجنسية.

١٤- وفيما يتعلق بالتمثيل السياسي للمرأة، ركّزت موريشيوس على أن قانون الحكم المحلي، الذي اعتمدته في عام ٢٠١١، يقضي بأن تسهر أي مجموعة تقدم أكثر من مرشحَيْن في دائرة انتخابية في انتخابات المجالس البلدية والقروية على عدم انتماء المرشحَين إلى الجنس نفسه. وعدلت موريشيوس في هذا الصدد الدستور أيضاً. ونتيجة لذلك، سُجِّلت زيادة كبيرة في عدد النساء المرشحات والفائزات في الانتخابات الأخيرة.

١٥- وفيما يتعلق بمسألة العنف المترلي، أفادت موريشيوس بأن الحكومة تدرك الحاجة إلى تناول هذه المسألة من جميع جوانبها، وهي تعمل على الحد من العنف القائم على نوع الجنس بحلول عام ٢٠١٥. وقدمت معلومات مفصلة عن عدد من المبادرات التي أقدمت عليها، بما في ذلك إطلاق خطة عمل وطنية لمكافحة العنف المترلي في عام ٢٠١١، ووضع سلسلة من برامج التوعية وأخرى خاصة بالشباب.

١٦- وفيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أشارت موريشيوس إلى أنها صدقت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٠، وقدمت في العام الماضي تقريرها إلى اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وشددت على التدابير المختلفة التي اتخذتها لضمان عدم حرمان الأشخاص ذوي الإعاقة من حقوقهم.

١٧- وأشارت موريشيوس إلى أنها أبدت تحفظاً على المادة ١١ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تتناول حالات المخاطر وحالات الطوارئ الإنسانية، وأوضحت أنها تتخذ التدابير الرامية إلى إدراج احتياجات وشواغل الأشخاص ذوي الإعاقة في هذه الحالات. وأضافت أن مشروع القانون المتعلق بالخطة الوطنية للحد من مخاطر الكوارث وإدارتها، الذي يجري حالياً إعداده، يشمل الأحكام الخاصة بالمعوقين. وستسحب الحكومة التحفظ بعد إقرار القانون.

١٨- وفيما يتعلق بالتحفظ على الفقرة ٢(ب) من المادة ٢٤ المتعلقة بالتعليم، أشارت موريشيوس إلى أنها تطبق سياسة التعليم الشامل للجميع، ويتوقع أن تسحب التحفظ حالما تنفذ هذه السياسة بصورة كاملة. وفيما يتعلق بالتحفظ على الفقرة ٢(د) من المادة ٩، التي تطلب إلى الدولة "توفير إشارات توجيهية بطريقة براي في المباني العامة والمرافق الأخرى

المتاحة لعامة الجمهور"، أوضحت موريشيوس أنها أبدت التحفظ بسبب التكاليف التي ينطوي عليها الأمر وأن الحكومة ستقترح سحب التحفظ في الوقت المناسب.

١٩- ثم أفادت موريشيوس بأنها ملتزمة بحماية الأطفال من أي شكل من أشكال الإيذاء والاستغلال، وبأنها وضعت في هذا الصدد استراتيجية وطنية لحماية الطفل.

٢٠- وأوضحت أيضاً أن الحكومة بصدد وضع اللمسات الأخيرة على مشروع قانون الطفل الذي سيعرض على الجمعية الوطنية قريباً. وعلاوة على ذلك، أشارت إلى أنها وجّهت دعوة إلى المقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية لزيارة موريشيوس؛ وصدقت على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية في عام ٢٠١١ ووقعت على البروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات في عام ٢٠١٢.

٢١- وأفادت موريشيوس بأنها لا تزال تولي الأولوية إلى تثقيف السكان بحقوق الإنسان على جميع المستويات وتعزيز ثقافة هذه الحقوق. ولاحظت أن الحكومة اتصلت بالأمم المتحدة لالتماس المساعدة التقنية في هذا الصدد. وقدمت معلومات مفصلة عن المبادرات التي اتخذتها لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان.

٢٢- وأشار الوفد إلى أن وزارة الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي أنشئت بهدف القضاء على الفقر المدقع ومكافحة الاستبعاد الاجتماعي. وعلاوة على ذلك، تعكف مؤسسة التمكين الوطنية التابعة للوزارة بالفعل على تنفيذ عدد من البرامج في هذا الصدد.

٢٣- وفيما يتعلق بالمسنين، أشارت موريشيوس إلى سياسة الحكومة المتمثلة في "المضي بالبلد قدماً: من أجل تقاعد مرح ونشط لمسنينا". كما ركزت على عدد من المشاريع والبرامج التي بدأ تنفيذها في هذا الإطار خلال السنوات الماضية.

٢٤- وفيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، أشارت موريشيوس إلى أن الأمانة الوطنية لمقاومة الإيدز وضعت إطاراً استراتيجياً وطنياً للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦، في أعقاب إجراء مشاورات واسعة النطاق مع أصحاب المصلحة. ويهدف الإطار إلى تحقيق الأهداف العشرة التي تضمنها الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لعام ٢٠١١، الذي وقعت عليه موريشيوس.

٢٥- وقالت موريشيوس إنها عرضت تقرير لجنة تقصي الحقائق والعدل على الجمعية الوطنية في عام ٢٠١١. وأنشأت الحكومة لجنة مشتركة رفيعة المستوى بين الوزارات للإشراف على تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير، وقررت تنفيذ مجموعة أولى تتألف من ١٩ توصية. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت لجنة للوساطة والبحوث في المجال العقاري للتعمق في تناول الشكاوى المقدمة من الأشخاص المتضررين بسبب نزع ملكيتهم لأرض يزعمون أن لهم فيها مصلحة منذ الحقبة الاستعمارية أو صدر بحقها أمر تقادم.

٢٦- وأشارت موريشيوس إلى أنها أرسلت معلومات محدثة عن حالة تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة تقصي الحقائق والعدالة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري عقب الاستعراض المتعلق بموريشيوس في عام ٢٠١٣.

٢٧- وفيما يتعلق بالممارسة المتمثلة في احتجاز المشتبه بهم على أساس معلومات مؤقتة، أفادت موريشيوس بأن مشروع قانون الشرطة والأدلة الجنائية ينص على أن الشرطة لا تلقي القبض على شخص على أساس مجرد ادعاء طرف ثالث، إلا بعد إجراء التحقيقات اللازمة للتأكد من أن الجريمة قد ارتكبت أو على وشك الارتكاب. وأشارت موريشيوس أيضاً إلى أن قوات الشرطة مزودة بالفعل بنظام فيديو لتسجيل بيانات المشتبه بتورطهم في القضايا الكبرى.

٢٨- وفيما يتعلق بعدم تجريم اللواط، أبلغت موريشيوس عن ضرورة إجراء المزيد من المشاورات بشأن هذه المسألة. وأفادت، مع ذلك، بأن الحكومة تعتزم تعديل القانون الجنائي لكي يتضمن أموراً منها جريمة الاغتصاب في إطار الزواج.

٢٩- وقال الوفد إن الحكومة تدرك أن إعادة التنظيم في المستقبل تتطلب استعراض النظام الدستوري، بما في ذلك إصلاح النظام الانتخابي. وستقدم كتاباً أبيض عن الإصلاح الانتخابي في ضوء مختلف المقترحات التي قدمها الخبراء الدستوريون، بما في ذلك مقترحات بشأن التوازن بين الجنسين. وركز الوفد على الحاجة إلى إدخال تعديلات دستورية من خلال التشاور عن طريق إشراك السكان في النقاش على الصعيد الوطني.

٣٠- وفيما يتعلق بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، أفادت موريشيوس بأنها، وإن لم تصبح بعد طرفاً في الاتفاق بشأن امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها، إلاّ أنّها عممت مشروع اللوائح المتعلقة بتنفيذ الاتفاق لتلقي التعليقات عليه. وقد سبق أن قدمت موريشيوس صك تصديق في إطار المادة ٨ من نظام روما الأساسي.

٣١- وذكرت موريشيوس أنها لا تزال تنظر في تعديلات كمبالا فيما يتعلق بجريمة العدوان وترحب بأي مساعدة تقنية في هذا الصدد، بمجرد اتخاذ قرار إدراج جريمة العدوان في قانون المحكمة الجنائية الدولية.

٣٢- وفي الختام، أفادت موريشيوس بأن الاستعراض من شأنه أن يساعدها على تقييم ما أنجزته وأن يمكّنها في الوقت نفسه من الوقوف على المجالات التي تستوجب التحسين.

باء- الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٣٣- أثناء الحوار التفاعلي، أدلى ٧٢ وفداً ببيانات. وترد التوصيات المقدمة أثناء هذا الحوار التفاعلي في الجزء الثاني من هذا التقرير.

٣٤- وأثنى عدد من الوفود على إجراء موريشيوس مشاورات واسعة النطاق مع المجتمع المدني أثناء إعداد تقريرها الوطني، فضلاً عن تقرير منتصف المدة عن متابعة توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل.

٣٥- وأشارت الهند إلى أن موريشيوس أطلقت خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، واستنبطت بوابة حقوق الإنسان، وأنشأت اللجنة المعنية بتكافؤ الفرص. وأعربت عن تقديرها لالتزام موريشيوس بضمان حقوق النساء والأطفال ومكافحة العنف ضد المرأة، وأثنت على تصديق موريشيوس على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلِّق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

٣٦- ورحبت إندونيسيا باعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان والتدابير القانونية لكفالة حقوق الطفل. وأثنت على رئاسة موريشيوس للمنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية في عام ٢٠١٢، بما يبراهن على التزام موريشيوس الثابت بحماية حقوق المهاجرين. وقدمت توصيات.

٣٧- وأعربت تونس عن ترحيبها بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية المستدامة في موريشيوس. وأشارت إلى إنشاء الوزارة الجديدة للإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان والآلية الوطنية لمنع التعذيب، وإدراج أحكام نظام روما الأساسي في القانون الوطني. وقدمت توصيات.

٣٨- وأثنت كينيا على موريشيوس لاعتماد وتنفيذ سياسات وإجراءات طويلة المدى. ولاحظت أن المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية تدل على وجود بيئة صحية مواتية تحسن الحياة الاجتماعية والاقتصادية. ورحبت بالجهود التي بذلتها موريشيوس مؤخراً لتعزيز المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان. وقدمت كينيا توصية.

٣٩- وأشارت الكويت إلى أن موريشيوس نفذت استراتيجيات لمكافحة الفقر، بما في ذلك إنشاء وزارة الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي. ولاحظت اعتماد الاستراتيجيات المتعلِّقة بالسكن الاجتماعي والتدريب والعمالة في مجال نماء الطفل، وقدمت توصيات.

٤٠- وأثنت ليسوتو على موريشيوس لاعتماد تشريعات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وكفالة تكافؤ الفرص، وحماية حقوق الإنسان، وتقديم المساعدة القانونية، وشجعتها على مواصلة بذل جهودها. ودعت المجتمع الدولي إلى مواصلة دعم جهود الحكومة كي تفي بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وقدمت ليسوتو توصيات.

٤١- ورحبت مدغشقر بإنشاء وزارة الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي وإعادة هيكلة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها. وأثنت على الجهود الرامية إلى تعزيز السياسات المتعلقة بالتعليم والقضاء على الفقر وحقوق المرأة والطفل والإصلاح القضائي.

وشجعت موريشيوس على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز الإنجازات التي حققتها صوب تحسين حالة حقوق الإنسان.

٤٢- وأثنت ماليزيا على موريشيوس لما أحرزته من تقدم كبير في تنفيذ التوصية الصادرة عن الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل بشأن التصدي للعنف ضد المرأة وحماية الطفل. ورحبت، على وجه الخصوص، باعتماد خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف المترلي. وقدمت ماليزيا توصيات.

٤٣- ولاحظت ملديف مع التقدير تنفيذ التوصيات الصادرة عن الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل. بيد أنها أشارت إلى إمكانية إحراز مزيد من التقدم في تحسين الضمانات القائمة للأطفال ونظم حماية الطفل. وأعربت عن الأمل في أن تولي موريشيوس هذه الضمانات مزيداً من الاعتبار في تنفيذ توصيات الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل. وقدمت توصيات.

٤٤- ونوهت موريتانيا بالجهود المبذولة في سبيل تعزيز سيادة القانون من خلال الإصلاحات القضائية. وأثنت على التدابير المتخذة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، وتوفير الوصول العام إلى المؤسسات الحكومية وكفالة الاستقرار والأمن.

٤٥- وأثنت المكسيك على وضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وآلية الرصد المتصلة بها. ورحبت باعتماد القوانين التي تجرم العنف المترلي، وحثت في الوقت ذاته موريشيوس على تعزيز حملات التوعية بما يحد من الاعتداء البدني والنفسي واللفظي. وقدمت توصيات.

٤٦- وهنأت موناكو موريشيوس على ما أحرزته من تقدم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المسنين، منذ الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل. وطلبت معلومات عن عمل المرصد الوطني المعني بقضايا الشيخوخة المنشأ حديثاً وعن الموارد البشرية المخصصة له. وقدمت توصية.

٤٧- ورحّب الجبل الأسود بإنشاء لجنة لرصد تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وذكر أنه يشاطر الشواغل التي أعرب عنها المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية بشأن عدد الأطفال المودعين في مؤسسات الرعاية التي لا تفي بالمعايير المطلوبة. وقدم توصيات.

٤٨- وهنأ المغرب موريشيوس بإطلاق خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وآلية الرصد المتصلة بها. وطلب الحصول على معلومات عن وضع قاعدة البيانات المتعلقة بمؤشرات حقوق الإنسان. وأثنى على التزام موريشيوس تجاه الدول الجزرية الصغيرة النامية، وقدم توصية.

٤٩- وأشادت موزامبيق بإنشاء موريشيوس وزارة الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي. وأحاطت علماً مع الارتياح بتعزيز حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي

الإعاقة، وأثنت على تنظيم التظاهرة الموازية حول قانون تكافؤ الفرص، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وقدمت توصية.

٥٠- ولاحظت ناميبيا أن موريشيوس تتمتع بنظام ديمقراطي قوي وبإطار متين لحقوق الإنسان، بما في ذلك خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وقدمت توصيات.

٥١- وأثنت نيبال على اعتماد سياسة "موريشيوس جزيرة مستدامة"، وعلى الجهود الرامية إلى ضمان حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين. ولاحظت التقدم المشجع في زيادة مشاركة المرأة في السياسة وصنع القرار. وقدمت توصيات.

٥٢- وأثنت هولندا على الجهود المبذولة لتحسين حقوق المرأة ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس، وقالت إن التنفيذ الكامل لخطة العمل الرامية إلى إنهاء العنف القائم على نوع الجنس من شأنه أن يشكل خطوة هامة. ودعت موريشيوس إلى تقديم معلومات المتابعة المطلوبة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري. وقدمت توصيات.

٥٣- وأشارت سنغافورة إلى جهود موريشيوس الرامية إلى القضاء على جميع أشكال العنف والإيذاء ضد الأطفال، بما في ذلك الجزاءات المفروضة على عمل الأطفال، والوحدة الحكومية الخاصة التي توفر العلاج النفسي والمأوى للضحايا. ولاحظت الجهود المبذولة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس. وقدمت توصيات.

٥٤- وأثنت نيجيريا على النهج القائم على المشاركة الذي تبنته موريشيوس في إعداد التقرير. كما أثنت على السلطات لما أحرزته من تقدم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان عبر مجموعة واسعة من المجالات. وقدمت توصيات.

٥٥- وأثنت عمان على الالتزام المستمر بتعزيز الإطار التشريعي والمؤسسي من أجل توفير الحماية القانونية للجميع دون تمييز. وأشارت إلى أن موريشيوس ملتزمة بالامتثال لالتزاماتها الدولية وبتنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وأشارت إلى التركيز على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمساواة بين الجميع وعدم التمييز. وقدمت توصية.

٥٦- وأعربت الفلبين عن شعورها بالارتياح إزاء سن عدد من القوانين الرامية إلى تعزيز الإطار المعياري لحقوق الإنسان. وهنأت موريشيوس بالجهود الرامية إلى حماية حقوق النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وأقرت بالتزام موريشيوس بالنهوض بقضية العمال المهاجرين. وأثنت على وضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وأعربت عن التقدير لإشراف مكتب رئيس الوزراء على تنفيذها. وقدمت توصيات.

٥٧- وأثنت رواندا على سن موريشيوس تشريعات في عدد من المجالات تشمل حماية حقوق الإنسان، وتكافؤ الفرص، ومكافحة الاتجار بالأشخاص. وأثنت كذلك على اعتماد إطار السياسة الوطنية المعنية بنوع الجنس. وقدمت رواندا توصيات.

٥٨- ولاحظت السنغال التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الصادرة عن الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل. وأشارت أيضاً إلى التقدم الكبير المحرز في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، الذي يتجلى في شكل مبادرات من قبيل اعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وإعادة هيكلة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان واتخاذ تدابير لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس والعنف المترلي. وقدمت توصيات.

٥٩- وأشادت سيشيل بالتقدم المحرز في النهوض بحقوق المرأة ومركزها، بما في ذلك تنفيذ إطار السياسة الجنسانية الوطنية وخطة العمل الوطنية لمكافحة العنف المترلي. وقدمت توصيات.

٦٠- وهنأت سيراليون موريشيوس على احتلالها مؤخراً المرتبة ١٨ في مجال الديمقراطية، في تصنيف وحدة المعلومات التابعة لمجلة إيكونوميست، وذلك بعدما كانت في السابق تحتل المرتبة ٢٦. ورحبت بالسياسات التي اعتمدتها موريشيوس والمؤسسات التي أنشأتها من أجل تلبية احتياجات الفئات الضعيفة، والتصدي للفقر، والتدريب في مجال حقوق الإنسان، والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. وقدمت توصيات.

٦١- ورحبت نيوزيلندا باعتماد سياسة التعليم الشامل وبجميع الخطوات التي اتخذتها موريشيوس لتحسين تكافؤ فرص الالتحاق بالتعليم للأطفال ذوي الإعاقة، بيد أنها أشارت إلى أن التحديات لا تزال قائمة فيما يتعلق بالتنفيذ. وذكّرت نيوزيلندا بأنها أثارت في عام ٢٠٠٩ مسألة استمرار المواقف التقليدية والقوالب النمطية بشأن دور المرأة في الأسرة والمجتمع. وقدمت توصيات.

٦٢- وأشارت سلوفينيا إلى التطورات الإيجابية في مجال حماية الطفل، ولا سيما في سياق الاعتداء والعنف، ولكنها لاحظت أنه لم يرد ذكر التثقيف بالصحة الجنسية والإنجابية في المدارس. وقدمت توصيات.

٦٣- ونوّهت جنوب أفريقيا بتصديق موريشيوس على صكوك دولية وإنشاء آليات حماية مؤسسية تحسن تعزيز حقوق الطفل وحمايتها والتمتع بها. ورحبت أيضاً ببدء تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وقدمت توصيات.

٦٤- وأشار جنوب السودان إلى الجهود المبذولة صوب إصلاح النظم السياسية والتشريعية، وزيادة مشاركة المرأة في السياسة وصنع القرار. ورحب بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. وقدم توصية.

٦٥- وأكدت موريشيوس، في ردها على الأسئلة التي طُرحت حتى الآن، أهمية خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وأفادت بأن الإرادة السياسية قائمة لتنفيذ الخطة وأنها سوف تخصص الميزانية اللازمة لها. وأشارت أيضاً إلى التدابير التي اتخذتها للتصديق على الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما تلك التي ما زالت عالقة.

٦٦- وأكدت موريشيوس أهمية احترام سلامتها الإقليمية. وأكدت من جديد أن أرخبيل شاغوس، بما فيه جزيرة دييغو غارسيا وتروملين، يشكل جزءاً لا يتجزأ من أراضي جمهورية موريشيوس. وسكان شاغوس هم تماماً مواطنون من مواطني موريشيوس، ويتمتعون بنفس الحقوق التي تتمتع بها بقية مواطني موريشيوس. ومن أجل تحسين رفاه سكان شاغوس، اتخذت حكومة موريشيوس تدابير خاصة لصالحهم، من قبيل منحهم الأراضي لبناء المنازل وإنشاء "صندوق رعاية سكان شاغوس".

٦٧- وفيما يتعلق بتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان، أفادت موريشيوس بأنها على الرغم من عدم توجيه دعوة دائمة بعد فإن إحدى التوصيات الواردة في خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان تتمثل في دعوة هؤلاء المكلفين بولايات إلى زيارة البلد. وبالتالي، أفادت موريشيوس بأنها ستنظر في توجيه هذه الدعوة الدائمة إلى المكلفين بولايات.

٦٨- وفيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، أشارت موريشيوس إلى أنها بلد صغير محدود الموارد، وبالتالي فلن تكون قادرة على السماح باصطحاب العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وأوضحت موريشيوس أنها اتخذت مجموعة من التدابير لحماية الحقوق المشروعة للعمال المهاجرين.

٦٩- وفيما يتعلق بمسألة ملتمسي اللجوء، أشارت موريشيوس إلى أنها لم توقع على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها، بيد أنها تقدم دوماً المساعدة الضرورية إلى الأشخاص الذين يلتمسون اللجوء عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٧٠- وفيما يتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس، أعادت موريشيوس تأكيد المعلومات التي سبق أن قدمتها وركزت على بعض الأجزاء البارزة من خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف المترلي، وقدمت معلومات مفصلة في هذا الصدد.

٧١- وبالنسبة إلى تدريب أفراد الشرطة على حقوق الإنسان، قدمت موريشيوس معلومات عن التدابير المتخذة، بما في ذلك نموذج للتدريب على حقوق الإنسان مكيّف وفق الاحتياجات.

٧٢- وتطرقت موريشيوس إلى حالات الاختفاء القسري، فأوضحت أنها لم تصدق بعد على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري بالنظر إلى أن عدداً من مسائل السياسة العامة لا يزال قيد الدراسة، قبل اتخاذ قرار التصديق.

٧٣- وفيما يتعلق بإصلاح وسائط الإعلام وحرية الصحافة، أشارت موريشيوس إلى أنها تستعرض حالياً المشهد الإعلامي بهدف إصلاح قانون وسائط الإعلام. وفي هذا السياق، طلبت موريشيوس إعداد تقرير عن إصلاح قانون وسائط الإعلام بهدف وضع إطار مناسب في هذا المجال.

٧٤- وفيما يتعلق بمسألة المتسربين من المدارس، أبرزت موريشيوس العديد من التدابير التي اتخذتها، وأبلغت عن تحقيق نتائج ملموسة.

٧٥- وفيما يتعلق بالأطفال، أشارت موريشيوس إلى المعلومات التي سبق أن قدمتها بشأن مشروع القانون الشامل للأطفال، الذي هو قيد الإعداد، وقدمت معلومات إضافية.

٧٦- وفيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أفادت موريشيوس بأنها كانت قد أبرزت في ملاحظاتها الافتتاحية العديد من التدابير التي اتخذتها.

٧٧- واستفسرت إسبانيا عن التدابير المتخذة للتأكد من أن التشريعات المتعلقة بالعملية الانتخابية قد عُدلت تمشياً مع قرار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وبأن شرط تصريح المواطنين بانتمائهم العرقي والديني يشكل انتهاكاً للمادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وقدمت توصيات.

٧٨- ورحبت تايلند بالجهود الرامية إلى اعتماد التشريعات وإصلاح المؤسسات، وأثنت على بدء تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وعلى الجهود المبذولة لزيادة الوعي العام بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان من خلال وسائط الإعلام وفي المناهج الدراسية. وأشارت إلى خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف المترلي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، وقدمت توصيات.

٧٩- وأثنت توغو على تعزيز موريشيوس للديمقراطية، وعلى أنشطة بناء أواصر الأمة وتدعيم الحريات والحقوق الأساسية لشعبها، على الرغم من قدرات الجزيرة ومواردها المحدودة. وأشارت إلى اعتماد القوانين الجديدة وإلى التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت توصية.

٨٠- وأثنت ترينيداد وتوباغو على التزام موريشيوس برفع مستوى الوعي العام بحقوق الإنسان وبالمعاهدات الدولية، من خلال برامج التدريب والتعليم العالي. ورحبت بسن القانون المتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، الذي ينص على تنفيذ نظام روما الأساسي. وقدمت ترينيداد وتوباغو توصيات.

٨١- ورحبت مصر بسن تشريع جديد يحسّن كفالة حماية حقوق الإنسان في مجالات تكافؤ الفرص والاتجار بالأشخاص وتقديم المساعدة القانونية. وقدمت توصيات.

٨٢- وأشارت تركيا إلى انطلاق خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، ورحبت بإنشاء لجنة رصد حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بتكافؤ الفرص ولجنة تقصي الحقائق والعدالة. وقدمت توصيات.

٨٣- ورحبت أوغندا بالتشريعات المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، والمساعدة القانونية، وتكافؤ الفرص وحماية حقوق الإنسان. وأثنت على تصديق موريشيوس على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. وقدمت توصيات.

٨٤- وحثت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الحكومة على منح الأولوية للجهود الرامية إلى التصدي للعنف القائم على نوع الجنس. وفيما يتصل بالتعليقات التي أدلى بها وفد موريشيوس بشأن إقليم المحيط الهندي البريطاني، أفادت المملكة المتحدة بأنها ليس لديها أدنى شك في سيادتها على هذا الإقليم الذي تم التنازل عنه لبريطانيا في عام ١٨١٤ وظل تابعاً لها منذ ذلك الحين. وقدمت توصيات.

٨٥- وأعربت الولايات المتحدة الأمريكية عن قلقها إزاء استغلال الأطفال والكبار جنسياً لأغراض تجارية، وإزاء عدم تمييز الأشخاص على متن سفن الصيد في المياه الإقليمية لموريشيوس بصفتهم ضحايا اتجار بالأشخاص، وحالة الأطفال الذين يعملون في ظروف خطرة في ميادين الزراعة والبيع في الشوارع والخدمة المترلية. وأعربت عن أسفها لعدم كفاية موارد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وقدمت توصيات.

٨٦- وركزت أوروغواي على اعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وإنشاء لجنة الحقيقة والعدالة وسن تشريعات بشأن أمور منها الإبلاغ عن الانتهاكات التي يرتكبها أفراد الشرطة وتكافؤ الفرص، والمساعدة القانونية، والتعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي، والإجهاض، ووضع آلية وطنية لمنع التعذيب. وقدمت توصيات.

٨٧- وأشارت فييت نام إلى التقدم المحرز في كفالة الحقوق والحريات الأساسية للجميع، لا سيما من خلال اعتماد قوانين جديدة، وبرامج وخطط عمل من قبيل برامج التوعية بحقوق الإنسان والتدريب عليها، وإنشاء لجنة تكافؤ الفرص. وقدمت توصية.

٨٨- وأثنت زامبيا على الإطار المؤسسي والتشريعي لموريشيوس. ورحبت بسن تشريعات جديدة مثل القانون المتعلق بحقوق العمل والقانون المتعلق بتكافؤ الفرص، وإنشاء لجنة تكافؤ الفرص ووزارة التكامل الاجتماعي والتمكين الاقتصادي. وقدمت توصية.

٨٩- وأشارت زمبابوي إلى أن موريشيوس بصدد تعزيز الإطار التشريعي والمؤسسي وتعديل السياسات والبرامج الرامية إلى كفالة قدر أكبر من التمتع بالحقوق الاقتصادية

والاجتماعية والثقافية. ورحبت بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبمواءمة قوانينها الوطنية مع أحكام البروتوكول والاتفاقية. وقدمت توصيات.

٩٠- وأثنت الجزائر على عملية إجراء مشاورات شاملة مع أصحاب المصلحة الآخرين في إعداد التقرير الوطني. ورحبت بخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان - التي تأمل في أن تزيد من تعزيز وحماية حقوق الإنسان - وبالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل. وقدمت توصيات.

٩١- ورحبت أنغولا بإنشاء وزارة التكامل الاجتماعي والتمكين الاقتصادي وإصلاح اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. ورحبت باعتماد تشريعات تتعلق بحماية وتعزيز حقوق الإنسان وبالمساعدة القانونية المقدمة إلى الفئات المستضعفة. وقدمت أنغولا توصية.

٩٢- ورحّبت الأرجنتين بالتعديلات التي أدخلتها موريشيوس على إطارها التشريعي وباعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وأثنت على القانون المتعلق بالآلية الوقائية الوطنية، الذي ينفذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وشجعت موريشيوس على مواصلة إحراز التقدم في هذا المجال. وقدمت توصيات.

٩٣- وأشارت أرمينيا إلى بدء تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء لجنة تكافؤ الفرص. ورحبت بالتدابير والمبادرات المتخذة من أجل حماية حقوق الطفل، ولا سيما التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وتطوير الاستراتيجية الوطنية لحماية الطفل. وقدمت توصيات.

٩٤- ورحبت أستراليا بالجهود الدؤوبة التي تبذلها الحكومة من أجل تعزيز إطار حقوق الإنسان على الصعيد الوطني من خلال إنشاء وظيفة أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان وتوفير الموارد له، واللجنة المعنية بتكافؤ الفرص، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، ولجنة الحقيقة والعدالة. وحثت الحكومة على مواصلة تنفيذ السياسات الشاملة لمسائل الإعاقة. وقدمت توصيات.

٩٥- وأشارت بنن إلى اعتماد العديد من القوانين منذ الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان. ورحبت بوجود مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، فضلاً عن اللجنة المعنية بتكافؤ الفرص، بما يبين أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان يمثلان أولوية من أولويات الحكومة. وقدمت توصيات.

٩٦- وأثنت بوتان على سن التشريعات الجديدة بشأن حماية حقوق الإنسان ومكافحة الاتجار بالبشر. ولاحظت الانجازات الإيجابية في مجالات حماية حقوق المرأة والطفل

والأشخاص ذوي الإعاقة ومكافحة العنف المترلي وتوفير التدريب للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. وأثنت بوتان أيضاً على بدء تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة العنف المترلي. وقدمت توصية.

٩٧- وأشادت بوتسوانا بتنفيذ معظم توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما الإصلاحات التشريعية في مجال حقوق الإنسان. ورحبت أيضاً بتعزيز مؤسسات حقوق الإنسان، وبالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. وأثارت بوتسوانا شواغل بشأن التمييز، ولا سيما القائم منه على أساس العرق والاستغلال الجنسي والاتجار بالأشخاص. وقدمت توصيات.

٩٨- وأشارت البرازيل إلى الجهود الرامية إلى تحسين أداء الشرطة. ورحبت بالسياسات العامة التي تستهدف القضاء على الفقر والجوع، أي برنامج القضاء على الفقر المدقع والخطة الاستراتيجية للأمن الغذائي. وأعربت عن القلق إزاء حقوق المرأة والطفل. وقدمت توصيات.

٩٩- وأشارت بوركينا فاسو إلى العديد من التدابير المتخذة لتنفيذ الحقوق التي تحميها الصكوك الدولية والوطنية المختلفة، وشجعت موريشيوس على الاستمرار في هذا الاتجاه. وحثت موريشيوس على اعتماد تشريع واستراتيجية وطنية من أجل حماية الأطفال، وعلى استكمال بناء سجن جديد يمتثل للقواعد والمعايير الدولية بما يخفف من الاكتظاظ، ومواصلة عملية تعديل القانون الجنائي بما يجرم الاغتصاب في إطار الزواج. وقدمت توصيات.

١٠٠- ونوهت كمبوديا مع التقدير بالتقدم المحرز في تنفيذ أكثرية التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل السابق. ورحبت ببدء تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وبالمنهاج الوطني لوضع حد للعنف القائم على نوع الجنس. وقدمت توصية.

١٠١- وطلبت كندا معلومات عن حالة الخطط الرامية إلى تعديل القانون الجنائي لتجريم الاغتصاب في إطار الزواج ونزع صفة الجريمة عن المثلية الجنسية، بما في ذلك معلومات عن التقدم المحرز، والخطوات المتبقية والمهل الزمنية المحددة للإنجاز. ورحبت بخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وبالتدابير الرامية إلى تعزيز التدريب في مجال حقوق الإنسان وتيسير الحصول على المعلومات. وأعربت عن القلق إزاء التقارير حول الاستغلال الجنسي للأطفال، وشددت على أهمية تكثيف الحكومة التزامها بالبرامج التي تحمي الأطفال من العنف والاعتداء الجنسيين. وقدمت توصيات.

١٠٢- وأشادت كابو فيردي بتركيز موريشيوس على الديمقراطية وسيادة القانون وباعتماد إطار قانوني ومؤسسي متسق وتكريس إمكانيات ذات شأن لمؤسساتها. ونوهت بالتصديق على عدة صكوك دولية لحقوق الإنسان وامتثال المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لمبادئ

باريس. وشجعت على إدماج المزيد من الصكوك الدولية في القانون المحلي، وقدمت توصيات.

١٠٣- وأشارت تشاد إلى أنه بالإضافة إلى الأحكام الدستورية، اعتمدت موريشيوس قوانين تتعلق بحماية حقوق الإنسان والشكاوى المقدمة ضد الشرطة، والآلية الوقائية الوطنية، وتكافؤ الفرص، وتقديم المساعدة القانونية. وأشارت إلى أن تنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل جارٍ تحت إشراف لجنة معنية بمتابعة حالة حقوق الإنسان. وأشادت أيضاً بتنفيذ موريشيوس للاتفاقيات الدولية، مما يكفل تمتع مواطنيها بحقوق الإنسان. وقدمت توصية.

١٠٤- وأثنت الصين على إنجازات موريشيوس في مجال حقوق الإنسان وعلى استقرار النظام الديمقراطي فيها. وسلطت الضوء على خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان من أجل حماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والمهاجرين. وقدمت توصية.

١٠٥- ورحبت الكونغو بالجهود الرامية إلى تنفيذ الإصلاحات القانونية بما يراعي التوصيات الصادرة عن الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل. وأشادت بإنشاء لجنة المتابعة، ووضع خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وإنشاء اللجنة المعنية بتكافؤ الفرص. وأعربت عن الارتياح للمبادرات التي اتخذتها الحكومة فمكنت من توعية المنظمات غير الحكومية والرابطات النسائية والفئات الضعيفة وقوات الأمن. وأثنت على التعديلات الرامية إلى جعل التشريعات المحلية تتوافق مع الصكوك الدولية.

١٠٦- وأشادت كوستاريكا بالتدابير التشريعية والمؤسسية، بما في ذلك إعادة هيكلة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وشجعت الحكومة على مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى القضاء على العنف المترلي والعنف الجنساني. وقدمت توصيات.

١٠٧- ولاحظت كوت ديفوار تنفيذ التدابير الرامية إلى منع التجاوزات - وخاصة تلك التي يرتكبها أفراد قوات الأمن - وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة والقصر، وحماية الفئات الضعيفة من العنف القائم على نوع الجنس والعنف المترلي. ورحبت ببرنامج "موريشيوس جزيرة مستدامة"، الرامي إلى كفالة الاستدامة الاقتصادية، وبالقانون المتعلق بتكافؤ الفرص في قطاع العمل. وقدمت توصيات.

١٠٨- وأثنت كوبا على الجهود المبذولة في تنفيذ توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل وبالتدابير المتخذة لضمان الحق في التعليم والصحة. وأشادت بالتقدم المحرز في نظام العدالة، وبالجهود الرامية إلى القضاء على الفقر من خلال إنشاء وزارة التكامل الاجتماعي والتمكين الاقتصادي. وقدمت توصيات.

١٠٩- وأثنت الجمهورية التشيكية على اعتماد خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء هيئة الرصد. وأثارت شواغل بشأن استمرار العنف المترلي، لا سيما ضد النساء والأطفال. وقدمت توصيات.

١١٠- وأشادت جمهورية الكونغو الديمقراطية باعتماد قوانين جديدة وإنشاء مؤسسات. واستفسرت عن برنامج "الرجال بصفتهم شركاء" لمكافحة العنف الجنسي، وطلبت تقديم معلومات عن هيكل البرنامج وإدارته. وقدمت توصيات.

١١١- ونوهت جيبوتي بإنشاء اللجان والهيئات المؤسسية في مجالات مختلفة - من حماية القصر إلى تكافؤ الفرص - وفريق تنسيق من أجل تجنب التداخل، وشجعت على متابعة هذه الهيئات الجديدة. وأشارت إلى الأخذ بثقافة حقوق الإنسان عن طريق برنامج التوعية الواسع النطاق، ورحبت بالتزام موريشيوس الفعال بالأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت توصيات.

١١٢- وأشادت إكوادور بالجهود المبذولة لتنفيذ توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل والتصديق على البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية. وركزت على القوانين الجديدة لمنع التمييز والعنف ضد المرأة. وقدمت توصيات.

١١٣- ونوهت أيرلندا بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها موريشيوس منذ الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك إعادة هيكلة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واعتماد قانون لإدماج نظام روما الأساسي في التشريع المحلي، ووضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان. وأعربت عن القلق إزاء تجريم السلوك الجنسي بين شخصين راشدين من نفس الجنس. وأثنت على إعداد مقترح مشروع قانون يتعلق بوسائط الإعلام، بيد أنها شددت على افتقار موريشيوس في الوقت الحاضر إلى قانون يمكِّن من الوصول إلى المعلومات الحكومية. وقدمت توصيات.

١١٤- وشجعت إستونيا موريشيوس على مواصلة التعاون تعاوناً كاملاً مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان. وشجعت موريشيوس على زيادة حماية حرية التعبير وحرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات، فضلاً عن الاتصال بشبكة الإنترنت، وعلى مواصلة حماية حقوق الطفل والقضاء على العنف المترلي. وقدمت توصيات.

١١٥- وأثنت إثيوبيا على اعتماد وتنفيذ تشريعات نقل بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال والمعاقبة عليه، في التشريعات المحلية. وركزت على الجهود الرامية إلى تغيير المواقف السلبية تجاه الإعاقة. وقدمت توصية.

١١٦- ورحبت فرنسا بالتزام موريشيوس بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، كما يتجلى ذلك في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكولات الاختيارية لاتفاقية حقوق الطفل. ورحبت بالإنجازات القانونية، ولا سيما قانون عام ٢٠١٢ المتعلق بإعادة هيكلة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والسياسات الموجهة نحو النساء. كما رحبت بتقديم التقرير المرحلي لمنتصف المدة. وقدمت فرنسا توصيات.

١١٧- ونوهت غابون بمشروع "موريشيوس جزيرة مستدامة"، الذي ينفذ بطريقة شاملة وديمقراطية. وأشادت بالجهود الرامية إلى القضاء على التمييز العنصري، وركزت على التدابير المتخذة لصالح سكان جزر شاغوس. ودعت المجتمع الدولي ومفوضية حقوق الإنسان إلى دعم الجهود المبذولة لضمان احترام مستدام لحقوق الإنسان. وقدمت توصيات.

١١٨- وطلبت ألمانيا معلومات عن التدابير المتخذة لتنفيذ حقوق الإنسان للأطفال ذوي الإعاقة، بما في ذلك الرصد الفعال لسوء معاملتهم وحمايتهم من الإيذاء وإدماجهم في المجتمع بصورة شاملة. واستفسرت عن كيفية اعتزام موريشيوس تنفيذ آليات تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالعديد من قضايا حقوق الإنسان. وقدمت توصية.

١١٩- وردت موريشيوس على أسئلة إضافية.

١٢٠- فيما يتعلق بالتوصيات الداعية إلى استعراض الفصل ١٦ من الدستور، أوضحت موريشيوس أن الفصل ١٦ يحظر التمييز، بيد أنه ينص على استثناء بالنسبة إلى قوانين الأحوال الشخصية. ولهذا التدبير أسباب تاريخية، حيث إن الجالية المسلمة كانت قد طلبت إدراج هذه الأحكام قبل الاستقلال. ولم يتم التوصل بعد إلى توافق في الآراء بين مختلف المذاهب الفقهية الإسلامية في البلد فيما يتعلق بقانون الأحوال الشخصية للمسلمين. وشددت موريشيوس على الحاجة إلى مراعاة الخصائص الثقافية.

١٢١- وفيما يتعلق بمسألة التمييز على أساس الميول الجنسية، وعلى وجه التحديد عدم تجريم اللواط، أفادت موريشيوس بأن الحكومة عرضت مشروع قانون الجرائم الجنسية على البرلمان، بيد أنها أرجأت النظر في مشروع القانون في أعقاب حل البرلمان في عام ٢٠١٠. وعقب مشاورات، تقرر في عام ٢٠١٣ عدم المضي قدماً بمشروع قانون الجرائم الجنسية بسبب الحاجة إلى إجراء المزيد من المشاورات بشأن هذه المسألة، علماً بأن الحكومة قررت تقديم مشروع قانون جنائي (تعديل) يقضي بأمور منها الاغتصاب في إطار الزواج.

١٢٢- أما فيما يتعلق بالإجراءات الرامية إلى تعزيز إمكانية الحصول على التعليم الجيد، والتأكد من عدم حرمان الأطفال الذين تختلف لغة التعليم لديهم عن اللغة الأولى، أوضحت موريشيوس أن لغة الكريول هي لغة التعلم في بعض المدارس الابتدائية وتدرَّس أيضاً بصفتها مادة.

١٢٣- وفيما يتعلق بمسألة الاتجار بالأشخاص، أشارت موريشيوس إلى التدابير المتخذة، بما في ذلك إنشاء لجنة تابعة لمكتب رئيس الوزراء تناط بها معالجة هذه المسألة.

١٢٤- أما بالنسبة إلى مسألة عقوبة الإعدام، فقد أفادت موريشيوس بأنها رغم إلغاء هذه العقوبة بمقتضى قانون عادي لم تعدل بعد الدستور وفقاً لذلك، مما حال دون التصديق حتى الآن على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٢٥- وتناولت موريشيوس مسألة اكتظاظ السجون، فقدمت معلومات عن الخطة الاستراتيجية العشرية التي وضعتها للتصدي لهذه المسألة بمساعدة خبير استشاري من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

١٢٦- وقدمت موريشيوس معلومات إضافية عن التدابير المتخذة للتصدي للعنف ضد الأطفال وأفادت بأنها قررت إدراج العقاب البدني كجريمة في مشروع قانون الطفل بما يجعل القوانين تتوافق أكثر مع اتفاقية حقوق الطفل.

١٢٧- واختتمت موريشيوس كلمتها بتوجيه الشكر إلى جميع أولئك الذين شاركوا في المناقشات، وأكدت للمجلس أنها ستنظر بجدية في جميع الملاحظات والتوصيات. وشددت على أهمية احترام الممارسات الثقافية المختلفة في موريشيوس: فكبلد متعدد الأعراق والإثنيات والديانات والثقافات، لا يمكن لموريشيوس ألا تراعي الاحتياجات والحقوق الثقافية للجميع. وأضافت أنها ستواصل سياسة التعاون النشط مع المنظمات الدولية ومؤسساتها في مجال حقوق الإنسان.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات**

١٢٨- تحظى التوصيات المقدمة أثناء الحوار التفاعلي والواردة أدناه بتأييد موريشيوس:

١٢٨-١- اتخاذ الخطوات اللازمة للتصديق على صكوك حقوق الإنسان الدولية الرئيسية الأخرى التي ما زالت عالقة أو الانضمام إليها (ليسوتو)؛

١٢٨-٢- إعادة النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (إندونيسيا)؛

١٢٨-٣- السعي للانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (نيجيريا)؛

** لم تُحرر الاستنتاجات والتوصيات.

١٢٨-٤- النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الفلبين)؛

١٢٨-٥- النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (كابو فيردي)؛

١٢٨-٦- النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (بوركينا فاسو)[١]؛

١٢٨-٧- النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (تشاد)[٢]؛

١٢٨-٨- النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (رواندا)؛

١٢٨-٩- النظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (تونس)؛

١٢٨-١٠- مواصلة بذل الجهود للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛

١٢٨-١١- النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (بوركينا فاسو)[٣]؛

١٢٨-١٢- النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (الجبل الأسود)[٤]؛

١٢٨-١٣- النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (سيشيل)[٥]؛

---

(١) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها خلال الحوار التفاعلي: "التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم" (بوركينا فاسو).

(٢) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "أن تصبح طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم" (تشاد).

(٣) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري" (بوركينا فاسو).

(٤) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات" (الجبل الأسود).

(٥) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات" (سيشيل).

١٢٨-١٤- النظر في التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (أرمينيا)؛

١٢٨-١٥- النظر في التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها (رواندا)؛

١٢٨-١٦- زيادة تعزيز جهودها لضمان الحماية القانونية لجميع شرائح السكان (كينيا)؛

١٢٨-١٧- كفالة تجلي عدم التمييز ضد المرأة في أحكام القانون المحلي، بما في ذلك في سياق العملية الحالية لإصلاح الدستور (كابو فيردي)؛

١٢٨-١٨- مواصلة جهودها لوضع الصيغة النهائية لمشروع قانون الطفل وعرضه على البرلمان (إندونيسيا)؛

١٢٨-١٩- مواصلة الجهود التي تبذلها في مجال حماية الأطفال، بما في ذلك من خلال وضع الصيغة النهائية لمشروع قانون الطفل الرامي إلى تعزيز مختلف التشريعات المتعلقة بحقوق الطفل ومواءمة جميع القوانين بما يتماشى مع اتفاقية حقوق الطفل (ماليزيا)؛

١٢٨-٢٠- وضع الصيغة النهائية للاستراتيجية الوطنية من أجل حماية الأطفال ومشروع قانون الطفل (جنوب أفريقيا)؛

١٢٨-٢١- استكمال إجراء صياغة مشروع قانون الطفل واعتماده (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛

١٢٨-٢٢- مواصلة وضع اللمسات الأخيرة على عملية استعراض الإطار القانوني لحظر جميع أشكال بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً ومنع هذه الأشكال والتصدي لها، وكفالة التنفيذ الفعال للإطار من خلال أمور منها مواءمة الأطر القانونية والتنظيمية الوطنية مع الصكوك الدولية المصدق عليها، بترافق مع تدابير وآليات ملزمة (مصر)؛

١٢٨-٢٣- اعتماد مشروع قانون الطفل وتنفيذه (سيشيل)؛

١٢٨-٢٤- تخصيص موارد كافية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

١٢٨-٢٥- تخصيص الموارد اللازمة للجنة رصد حقوق الإنسان المكلفة برصد تنفيذ خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١٢-٢٠٢٠، بما يضمن أداء مهامها بصورة فعالة (جنوب أفريقيا)؛

١٢٨-٢٦- تعزيز التنسيق داخل المؤسسات الجديدة بما يكفل حماية القصر والأشخاص ذوي الإعاقة (جيبوتي)؛

١٢٨-٢٧- كفالة استمرارية تدابير خلق مجتمع أكثر شمولية وتعددية واتساق (نيبال)؛

١٢٨-٢٨- مواصلة السعي نحو تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لجميع المواطنين (زامبيا)؛

١٢٨-٢٩- مواصلة الإصلاحات من أجل تحسين السياسات والبرامج الكفيلة بتعزيز حقوق الإنسان كافة (ليسوتو)؛

١٢٨-٣٠- الاستمرار في تنفيذ برامج التوعية بما يعزز الوعي بحقوق الإنسان بين المواطنين في البلد (نيجيريا)؛

١٢٨-٣١- توسيع نطاق برامج التثقيف والتوعية بحقوق الإنسان لتشمل جميع شرائح السكان (زمبابوي)؛

١٢٨-٣٢- مواصلة وتكثيف برامج التعليم الشامل لحقوق الإنسان (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛

١٢٨-٣٣- مواصلة الجهود المتعلقة بالتثقيف بحقوق الإنسان والتوعية بها (الجزائر)؛

١٢٨-٣٤- مواصلة الجهود التي تبذلها في مجال التدريب على حقوق الإنسان والتثقيف بها، ولا سيما من خلال تنفيذ الأحكام ذات الصلة من إعلان الأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان (المغرب)؛

١٢٨-٣٥- مطالبة المجتمع الدولي بتقديم المساعدة إلى مشروع إدماج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية (الكويت)؛

١٢٨-٣٦- تكثيف الجهود الكفيلة بإدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المنهاج الدراسي الوطني (سيراليون)؛

١٢٨-٣٧- مواصلة خططها الرامية إلى إدماج حقوق الإنسان في مناهج المدارس الابتدائية والثانوية (زمبابوي)؛

١٢٨-٣٨- مواصلة الجهود الرامية إلى التدريب في مجال حقوق الإنسان، وبناء القدرات، والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما من خلال إدماج حقوق الإنسان في المناهج التعليمية (أرمينيا)؛

١٢٨-٣٩- النظر في توفير التثقيف والتدريب المناسبين في مجال حقوق الإنسان للموظفين الحكوميين والموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (الفلبين)؛

١٢٨-٤٠- مواصلة التدريب وأنشطة التوعية في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما لصالح قوات الأمن (كوت ديفوار)؛

١٢٨-٤١- مواصلة تنفيذ التدابير المتخذة بهدف تكثيف الجهود المبذولة في مجال بناء القدرات وبرامج التدريب على حقوق الإنسان لصالح المسؤولين المكلفين بإنفاذ القوانين فضلاً عن المسؤولين القضائيين والقانونيين (بوتان)؛

١٢٨-٤٢- تخصيص موارد كافية تعزز تنفيذ خطة العمل في مجال حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٢-٢٠٢٠ (أنغولا)؛

١٢٨-٤٣- تقاسم الممارسة الجيدة المتمثلة في عقد مشاورات واسعة النطاق قبل إعداد التقرير مع غيرها من البلدان (تونس)؛

١٢٨-٤٤- تبادل أفضل الممارسات في مجال تنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، وفي إعداد تقرير الاستعراض الدوري الشامل (موزامبيق)؛

١٢٨-٤٥- مواصلة تعزيز البرنامج الحكومي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ بما يحسن الحالة في مجالات مثل التعليم والصحة والمعوقين والإدماج الاجتماعي للفئات الضعيفة (الكويت)؛

١٢٨-٤٦- مواصلة وتعزيز الجهود لصالح المسنين (موناكو)؛

١٢٨-٤٧- مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز حماية الأطفال وتحسين رفاههم (سنغافورة)؛

١٢٨-٤٨- مواصلة تعزيز المؤسسات الديمقراطية الوطنية (نيبال)؛

١٢٨-٤٩- نشر التوصيات التي ستقدم إلى موريشيوس في ختام هذا الاستعراض على نطاق واسع (بوركينا فاسو)؛

١٢٨-٥٠- تقديم المعلومات المطلوبة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري (هولندا)؛

١٢٨-٥١- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى آلية الإجراءات الخاصة (سيشيل)؛

١٢٨-٥٢- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة (سلوفينيا)؛

١٢٨-٥٣- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (تونس)[٦]؛

١٢٨-٥٤- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان (الجبل الأسود)[٧]؛

١٢٨-٥٥- تعزيز التدابير الرامية إلى منع التمييز على أساس العرق والأصل الإثني والقضاء عليه (بوتسوانا)؛

١٢٨-٥٦- مواصلة مكافحة القوالب النمطية الجنسانية وجميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة (تونس)؛

١٢٨-٥٧- دفع السياسات الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق المرأة من خلال السياسات العامة التي تنهض بالمساواة بين الجنسين في البلد (البرازيل)؛

١٢٨-٥٨- مواصلة تعزيز المساواة بين الجنسين والعمل على إزالة جميع الحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة الكاملة والنشطة في جميع مجالات الحياة (أستراليا)؛

١٢٨-٥٩- تعزيز السياسات والتدابير المتعلقة بالنهوض بالمساواة بين الجنسين في جميع الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية بوصفه أداة فعالة لحل مشكلة البطالة والفقر (فييت نام)؛

١٢٨-٦٠- مواصلة الجهود المبذولة في سبيل النهوض بحقوق المرأة والطفل، وفي مجال مكافحة التمييز (الجزائر)؛

١٢٨-٦١- مواصلة زيادة تمثيل المرأة في جميع وظائف صنع القرار على الصعيد الوطني إلى ٣٠ في المائة تمشياً مع مقرر الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (ناميبيا)؛

١٢٨-٦٢- تعزيز مشاركة المرأة على قدم المساواة في الوظائف العامة (إكوادور)؛

١٢٨-٦٣- تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والأطفال (السنغال)؛

---

(٦) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "توجيه دعوة دائمة إلى آلية المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة" (تونس).

(٧) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان" (الجبل الأسود).

١٢٨-٦٤- تعزيز منظومة حماية حقوق الطفل عن طريق اعتماد تدابير إضافية (بنن)؛

١٢٨-٦٥- الاستمرار في معالجة شواغل الفئات المحرومة والمستضعفين على سبيل الأولوية، من خلال البرامج الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان الأساسية (الفلبين)؛

١٢٨-٦٦- التعجيل بتحقيق المساواة في ممارسة الفئات المحرومة لحقوق الإنسان (غابون)؛

١٢٨-٦٧- مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لكفالة عدم تعرض أي شخص للتمييز من جانب الدولة، بما يشمل الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (إسبانيا)؛

١٢٨-٦٨- مواصلة الإجراءات الكفيلة بتحسين علاج الأطفال المعوقين والأطفال المتأثرين و/أو المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (الأرجنتين)؛

١٢٨-٦٩- مواصلة التصدي للعنف القائم على نوع الجنس (رواندا)؛

١٢٨-٧٠- مواصلة السياسات والخطط الرامية إلى القضاء على العنف المترلي والعنف ضد الأطفال (إكوادور)؛

١٢٨-٧١- مواصلة الجهود الإيجابية في التصدي لمسألة العنف ضد المرأة، بما في ذلك كفالة التنفيذ الفعال للتوصيات المقدمة من البرنامج الوطني لإنهاء العنف القائم على نوع الجنس الذي بدأ تنفيذه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (ماليزيا)؛

١٢٨-٧٢- تكثيف الجهود من أجل التنفيذ الكامل لخطة العمل من أجل إنهاء العنف القائم على نوع الجنس (هولندا)؛

١٢٨-٧٣- مواصلة الجهود الرامية إلى تنفيذ خطة العمل الوطنية لإنهاء العنف القائم على نوع الجنس والمضي قدماً بتعزيز المساواة بين الجنسين (سنغافورة)؛

١٢٨-٧٤- تنفيذ آليات حماية ضحايا العنف المترلي تنفيذاً فعالاً وتزويدها بما يلزمها من تمويل (إسبانيا)؛

١٢٨-٧٥- تحسين التركيز والشفافية في التصدي للعنف القائم على نوع الجنس من خلال اعتماد التدابير المحددة للتشجيع على المزيد من الإبلاغ وزيادة التحقيقات والملاحقات القضائية والإدانات والعقوبات بهدف ردع مرتكبي العنف القائم على نوع الجنس (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

١٢٨-٧٦- تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة ومنع العنف المترلي والتصدي له، بما في ذلك عن طريق كفالة حصول ضحايا العنف المترلي على ما يلزم من الدعم والخدمات التي تمكنهم من ترك حالات الإيذاء، ولا سيما وسائل إعالة أنفسهم مالياً على نحو مستدام (كندا)؛

١٢٨-٧٧- تعزيز التعاون مع المجتمع المدني في مجال العنف المترلي، ولا سيما العنف المترلي ضد النساء والأطفال وإنشاء نظام أكثر فعالية لمساعدة الضحايا (الجمهورية التشيكية)؛

١٢٨-٧٨- تحسين التدابير القائمة بشأن مكافحة العنف ضد الأطفال، بوصفه أمراً أساسياً لكفالة الالتزام المنصوص عليه في اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان (ملديف)؛

١٢٨-٧٩- اتخاذ المبادرات الرامية إلى إذكاء الوعي، لا سيما بين الموظفين الفنيين الذين يعملون في هذا المجال، بانتهاكات حقوق الإنسان للأطفال، بما في ذلك الاعتداء الجنسي (البرازيل)؛

١٢٨-٨٠- مضاعفة الجهود الرامية إلى مكافحة إساءة معاملة الأطفال، ولا سيما بالتحقيق مع الجناة ومحاكمتهم ومعاقبتهم (أوروغواي)؛

١٢٨-٨١- مواصلة وتعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأطفال (جنوب السودان)؛

١٢٨-٨٢- تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك معالجة أسبابه الجذرية، واستغلال النساء والفتيات (بوتسوانا)؛

١٢٨-٨٣- إنشاء هيئة تنسق الجهود التي تبذلها الحكومة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وأسوأ أشكال عمل الأطفال (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

١٢٨-٨٤- توفير موارد كافية لإنفاذ القوانين لمكافحة الاتجار بالأشخاص عن طريق عمليات التحقيق مع الجناة ومحاكمتهم، وإدانتهم إذا ثبت جرمهم، بما في ذلك في الحالات التي تنطوي على أعمال السخرة أو الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية (الولايات المتحدة الأمريكية)[٨]؛

١٢٨-٨٥- الاضطلاع بالتدريب للوقوف على أعمال التعذيب لصالح الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، ومكتب مدير النيابات العامة، والأطباء،

---

(٨) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "توفير موارد كافية لإنفاذ القوانين لمكافحة الاتجار بالأشخاص عن طريق عمليات التحقيق مع الجناة ومحاكمتهم، وإدانتهم، بما في ذلك في الحالات التي تنطوي على أعمال السخرة أو الاستغلال الجنسي لأغراض تجارية" (الولايات المتحدة الأمريكية).

وعلماء النفس، وأي موظفين يشاركون في عملية الاحتجاز. وبالإضافة إلى ذلك، إنشاء آلية لتقديم الشكاوى ومتابعتها (المكسيك)[٩]؛

١٢٨-٨٦- ضمان التنفيذ الفعال للقوانين الجديدة المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، ولا سيما آلية الوقاية، ومعاقبة الأعمال الوحشية التي ترتكبها الشرطة (فرنسا)؛

١٢٨-٨٧- تعديل القانون المتعلق بـ "شهادات حسن السيرة والسلوك" بما لا يعيق تأهيل المدانين السابقين وإعادة إدماجهم في سوق العمل (إسبانيا)؛

١٢٨-٨٨- التعجيل بعملية اعتماد مشروع قانون وسائط الإعلام لتعزيز حرية التعبير (سيراليون)[١٠]؛

١٢٨-٨٩- الاستمرار في خلق فرص العمل وتعزيز تنمية الأنشطة المدرة للدخل للنهوض بأحوال الفقراء (ناميبيا)؛

١٢٨-٩٠- مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، وكفالة حق السكان في الغذاء والسكن وتعزيز الوئام بين مختلف المجتمعات المحلية (الصين)؛

١٢٨-٩١- مواصلة إحراز مزيد من التقدم في مكافحة الفقر وكذلك كفالة تيسير وصول السكان على نحو مطرد إلى إمدادات المياه (ترينيداد وتوباغو)؛

١٢٨-٩٢- تعزيز التدابير الرامية إلى التخفيف من حدة الفقر المدقع (كوت ديفوار)؛

١٢٨-٩٣- مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر المدقع في البلد (كوبا)؛

١٢٨-٩٤- المحافظة على ما تبذله من جهود في سياق الحق في السكن (جيبوتي)؛

١٢٨-٩٥- النظر في تعميم التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية في المدارس وتوفير الحصول على وسائل منع الحمل للشباب (سلوفينيا)؛

---

(٩) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "الاضطلاع بالتدريب للوقوف على أعمال التعذيب لصالح الموظفين المتخصصين من قوات الأمن، والنيابة العامة، والأطباء، وعلماء النفس، وأي موظفين يشاركون في مختلف عمليات الاحتجاز. وبالإضافة إلى ذلك، إنشاء آلية لتقديم الشكاوى ومتابعتها" (المكسيك).

(١٠) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "التعجيل بعملية اعتماد مشروع قانون وسائط الإعلام يعزز حرية التعبير والحريات الفردية" (سيراليون).

١٢٨-٩٦- مواصلة الجهود الراهنة الرامية إلى تنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (مصر)؛

١٢٨-٩٧- اعتماد وتنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، مع التركيز على الوقاية (تايلند)؛

١٢٨-٩٨- مواصلة اتخاذ التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز النظامين التعليمي والصحي (كوبا)؛

١٢٨-٩٩- تعزيز سياسات التعليم التي تكفل عدم تسرب أي طفل من المدرسة في المرحلة الابتدائية لأسباب هيكلية (ناميبيا)؛

١٢٨-١٠٠- تكثيف الجهود، لا سيما في النظام التعليمي، عن طريق اتخاذ التدابير الإضافية الرامية إلى القضاء على ظاهرة تغيب بعض التلاميذ عن المدرسة خلال المرحلتين الابتدائية والثانوية، من أجل بلوغ الأهداف المتوخاة في هذا البلد الصديق (عمان)؛

١٢٨-١٠١- النظر في اعتماد السياسات الرامية إلى تشجيع النساء والفتيات على اختيار مجالات غير تقليدية للتعليم بما في ذلك التدريب التقني والمهني (مصر)؛

١٢٨-١٠٢- اعتماد سياسات ترمي إلى تشجيع النساء والفتيات على اختيار مجالات غير تقليدية للتعليم والعمل، بما في ذلك التدريب التقني والمهني ذو الصلة (نيوزيلندا)؛

١٢٨-١٠٣- الاستمرار في زيادة معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين النساء، لا سيما في أوساط النساء اللائي يعشن في المناطق الريفية (ناميبيا)؛

١٢٨-١٠٤- توسيع نطاق الأنشطة الرامية إلى تعزيز فرص الحصول على التعليم الجيد لجميع الأطفال، ولا سيما ضمان ألا يكون الأطفال الذين تكون لغتهم الأولى مختلفة عن لغة التعليم في وضع غير مؤاتٍ (كندا)؛

١٢٨-١٠٥- تعزيز التعددية اللغوية عن طريق التعليم (جيبوتي)؛

١٢٨-١٠٦- بذل المزيد من الجهود لزيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مستويات الحياة السياسية والعامة، ولا سيما في العملية الانتخابية (ملديف)؛

١٢٨-١٠٧- تكثيف الإجراءات الإيجابية التي سبق أن اتخذت من أجل تحسين الظروف المعيشية للأشخاص ذوي الإعاقة (السنغال)؛

١٢٨-١٠٨- العمل على إتاحة تعليم ابتدائي وثانوي مجاني وذي جودة وشامل لجميع الأطفال ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع غيرهم من الأطفال (نيوزيلندا)؛

١٢٨-١٠٩- اتخاذ ترتيبات إدارية تدعم الخطوات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل ضمان تمتعهم بهذه الحقوق في المجتمع، ولا سيما منهم الأطفال المعاقون (تركيا)؛

١٢٨-١١٠- مواصلة تنفيذ خطة العمل الوطنية، بما في ذلك البرامج الاجتماعية التي تهدف إلى الاضطلاع بأنشطة الإعلام والتثقيف الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير الحماية الاجتماعية لهم طبقاً للاتفاقية ذات الصلة التي صدق عليها البلد (كمبوديا)؛

١٢٨-١١١- مواصلة البرامج الإنمائية الرامية إلى زيادة مهارات الموظفين والموظفين الحكوميين والعاملين في المستشفيات وأفراد الشرطة على كيفية تقديم المساعدة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة فضلاً عن الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة (إثيوبيا)؛

١٢٨-١١٢- النظر في تعميق التدابير المتخذة من أجل النهوض بالأوضاع الاجتماعية – الاقتصادية للأقليات العرقية (كابو فيردي)[(١١)]؛

١٢٨-١١٣- مواصلة الجهود الراهنة الرامية إلى تحسين مصير سكان شاغوس (غابون)؛

١٢٨-١١٤- المحافظة على فلسفة "الشعب أولاً" في وضع خطتها الإنمائية (نيجيريا).

١٢٩- وسوف تدرس موريشيوس التوصيات التالية وسترد عليها في الوقت المناسب، ولكن في موعد لا يتجاوز الدورة الخامسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان المزمع عقدها في آذار/مارس ٢٠١٤:

١٢٩-١- التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (سيراليون)؛

١٢٩-٢- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (أستراليا)؛

---

(١١) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "النظر في تعميق التدابير المتخذة من أجل النهوض بالأوضاع الاجتماعية – الاقتصادية للأقليات العرقية التي تمثل سكان الكريول في البلد" (كابو فيردي).

١٢٩-٣- التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إستونيا)؛

١٢٩-٤- التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (فرنسا)؛

١٢٩-٥- إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً من خلال التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ودعم قرار الجمعية العامة التالي الداعي إلى الوقف الاختياري للعمل بعقوبة الإعدام (ألمانيا)؛

١٢٩-٦- الشروع في التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (بنن)؛

١٢٩-٧- الشروع في التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (بنن)؛

١٢٩-٨- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (فرنسا)؛

١٢٩-٩- التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ (فرنسا)؛

١٢٩-١٠- سحب تحفظاتها على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (توغو)؛

١٢٩-١١- سحب تحفظاتها على المواد ٩ (إمكانية الوصول)، و٢٤ (التعليم) و١١ (حالات الخطر والطوارئ الإنسانية) (أوروغواي)؛

١٢٩-١٢- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (أستراليا)؛

١٢٩-١٣- النظر في التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (إستونيا)؛

١٢٩-١٤- التوقيع على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ (إسبانيا)؛

١٢٩-١٥- التصديق على اتفاق امتيازات المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها (إستونيا)؛

١٢٩-١٦- التصديق على اتفاقية كامبالا ووضع إطار قانوني مناسب للسياسة العامة للتعامل بفعالية مع المشردين داخلياً (أوغندا)؛

١٢٩-١٧- بذل المزيد من الجهود لإعادة النظر في الدستور بهدف الاعتراف صراحة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على قدم المساواة مع غيرها من الحقوق الدستورية (أوروغواي)؛

١٢٩-١٨- منح العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مرتبة قانونية تسمح بالتحجج بأحكامه مباشرة في النظام القانوني المحلي (أوروغواي)؛

١٢٩-١٩- إعادة النظر في الفقرة (٤)(ج) من المادة ١٦ من الدستور بما يكفل عدم تمييز هذه الفقرة ضد المرأة (ترينيداد وتوباغو)؛

١٢٩-٢٠- توجيه دعوة دائمة إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (كوستاريكا)؛

١٢٩-٢١- توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين للأمم المتحدة (فرنسا)؛

١٢٩-٢٢- توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان (الجمهورية التشيكية)؛

١٢٩-٢٣- استكمال توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات التابعين للأمم المتحدة، وهو الأمر الذي سبق إعلان النظر فيه بعد الجولة الأولى للاستعراض الدوري الشامل (تركيا)؛

١٢٩-٢٤- إزالة القواعد، بما في ذلك على الصعيد الدستوري، التي قد تعتبر إعفاءً من حظر التمييز، واتخاذ تدابير عملية لتنفيذه (كوستاريكا)؛

١٢٩-٢٥- تعزيز إجراءات ملموسة تتصدى للحيف وتضمن مشاركة المرأة في المجالات الاجتماعية والثقافية والسياسية والتنمية الاقتصادية عن طريق برامج العمل الإيجابي (المكسيك)؛

١٢٩-٢٦- الاستمرار في تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار والمشاركة السياسية من خلال توفير المساعدة اللازمة وبناء القدرات، فضلاً عن زيادة نسبة النساء النائبات في البرلمان تدريجياً (تايلند)؛

١٢٩-٢٧- النظر في الأخذ بتدابير خاصة مؤقتة في المجالات التي تكون فيها المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً أو محرومة وزيادة الوعي بين البرلمانيين والمسؤولين الحكوميين بضرورة هذه التدابير (مصر)؛

١٢٩-٢٨- اتخاذ تدابير خاصة في المجالات التي تكون فيها المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً أو محرومة وزيادة الوعي بين البرلمانيين والهيئات الحكومية الأخرى (أوغندا)؛

١٢٩-٢٩- اعتماد تشريعات تحظر صراحة العقوبة البدنية، ومواصلة حملات إذكاء الوعي بالآثار السلبية للعقوبة البدنية (أوروغواي)؛

١٢٩-٣٠- التأكد من أن مشروع القانون الجديد المتعلق بالشرطة والأدلة الجنائية يتناول ممارسة الاحتجاز على أساس "معلومات مؤقتة" بالتنصيص على أن الاحتجاز الذي يتجاوز مهلة قصيرة، تحدد بموجب القانون، لا يمكن أن يتم إلا بعد توجيه التهمة رسمياً إلى المشتبه فيه (المملكة المتحدة)؛

١٢٩-٣١- إلغاء الفصول الواردة في القانون الجنائي التي تجرم النشاط الجنسي بين شخصين من نفس الجنس بالتراضي (أستراليا)؛

١٢٩-٣٢- إلغاء تجريم سلوك الأشخاص من نفس الجنس بين شخصين راشدين بالتراضي من القانون الجنائي (كندا)؛

١٢٩-٣٣- إلغاء الفصل ٢٥٠ من القانون الجنائي الذي يجرم السلوك الجنسي بين شخصين راشدين من نفس الجنس (أيرلندا)؛

١٢٩-٣٤- سن تشريعات تستجيب لطلبات حرية الإعلام (أيرلندا)؛

١٢٩-٣٥- صياغة تشريع صارم يمنع الاعتداء على الأطفال ذوي الإعاقة واستغلالهم من جانب الآباء أو غيرهم من أفراد المجتمع؛ وتوفير ما يلزم من التدابير لمساعدتهم في السعي للاحتكام إلى القضاء (ملديف)؛

١٢٩-٣٦- مواصلة الإجراءات الرامية إلى عودة سكان أرخبيل شاغوس المشردين من جزيرة دييغو غارسيا وجزر الأرخبيل الأخرى، والنظر في تضمين هذه الإجراءات عمليات لجبر الضحايا (المكسيك)[١٢].

١٣٠- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

(١٢) التوصية بالصيغة التي وردت تلاوتها أثناء الحوار التفاعلي: "مواصلة الإجراءات الرامية إلى عودة سكان أرخبيل شاغوس المشردين من جزيرة دييغو غارسيا وجزر الأرخبيل الأخرى، وتضمين هذه الإجراءات عمليات لجبر الضحايا" (المكسيك).

المرفق

تشكيلة الوفد

[English only]

The delegation of Mauritius was headed by Dr. the Hon. Arvin Boolell, G.O.S.K. Minister of Foreign Affairs, Regional Integration and International Trade, and composed of the following members:

- Dr. the Hon. Arvin Boolell, G.O.S.K., Minister of Foreign Affairs, Regional Integration and International Trade, Head of Delegation;
- H. E. Mr. Israhyananda Dhalladoo, Ambassador and Permanent Representative, Alternate Head of Delegation;
- Mrs. Prameeta Devi Rasheela Goordyal-Chittoo, Ag. Assistant Parliamentary Counsel, Attorney General's Office, Member;
- Mrs. Bilkiss Rajahbalee-Cader, Deputy Permanent Secretary, Prime Minister's Office, Member;
- Mr. Anandrao Hurree, Deputy Permanent Representative, Member;
- Mrs. Dilshaad Uteem, First Secretary, Member;
- Mrs. Asha Muthusawmy-Pillay, State Counsel, Attorney General's Office, Member;
- Mrs. Vimla Huree-Agarwal, Second Secretary, Member;
- Mr. Hambyrajen Narsinghen, Economic and Trade Adviser, Member;
- Mr. Subhas Gujadhur, Member.